

Distr.
GENERAL

A/RES/54/177
24 February 2000

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١١٦ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/54/605/Add.3)]

١٧٧/٥٤ - حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢) وسائر صكوك حقوق الإنسان،

وإذ تؤكد من جديد أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وبالوفاء بالتزامات التي تعهدت بها بموجب مختلف الصكوك الدولية في هذا الميدان،

وإذ تضع في اعتبارها أن جمهورية إيران الإسلامية طرف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بهذا الموضوع، بما في ذلك آخرها، وهو القرار ١٥٨/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، وإذ تحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٣/١٩٩٩ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩^(٣)،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٩، الملحق رقم ٣ (E/1999/23).

الفصل الثاني، الفرع ألف.

- ١ - ترحب بالتقرير المؤقت للممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية^(٤)؛
- ٢ - ترحب أيضا بالالتزام المعلن لحكومة جمهورية إيران الإسلامية بتعزيز سيادة القانون، بما في ذلك إلغاء الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، وبإصلاح النظام القانوني ونظام السجون، وبجعلهما متسقين مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان في هذا الميدان؛
- ٣ - ترحب كذلك باستمرار المناقشة العامة في جمهورية إيران الإسلامية لمسائل الحكم وحقوق الإنسان، وتشجع على بذل مزيد من الجهود لضمان حرية الرأي والصحافة والأنشطة الثقافية، وترحب أيضا بدعم الحكومة لإقامة المنظمات غير الحكومية؛
- ٤ - ترحب بالتقدم الذي أحرز لتحقيق الديمقراطية من خلال إجراء انتخابات محلية في جمهورية إيران الإسلامية في شهر شباط/فبراير ١٩٩٩، وتأمل أن تجرى انتخابات المجلس القادمة بمراعاة تامة للعملية الديمقراطية السليمة، وتهيب بالحكومة أن تواصل بذل جهودها الرامية إلى تعزيز الديمقراطية وإجراء انتخابات حرة ونزيهة؛
- ٥ - ترحب أيضا بزيارة بعثة تقييم الاحتياجات التي قامت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى جمهورية إيران الإسلامية بدعوة من حكومتها، كما ترحب بدعوة الحكومة للفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي لزيارة البلد، وتعرب عن أملها في أن تتم الزيارة في وقت قريب؛
- ٦ - ترحب كذلك بالجهود التي تبذلها حكومة جمهورية إيران الإسلامية للتحقيق في حالات اختفاء وقتل المثقفين والناشطين السياسيين، وتهيب بالحكومة أن تواصل بذل جهودها لإجراء تحقيقات كاملة في الحالات حسب الإجراءات القانونية المتبعة وأن تحيل مرتكبي هذه الأعمال إلى القضاء؛
- ٧ - تحيط علما مع الاهتمام بالازدياد التدريجي لتواجد النساء في الحياة العامة في جمهورية إيران الإسلامية والجهود التي تبذلها الحكومة في هذا الصدد، وتعرب عن قلقها إزاء مواصلة التمييز ضد المرأة في القانون وفي الواقع، وتهيب بالحكومة أن تتخذ المزيد من التدابير لضمان تمتع المرأة تمتعا كاملا وعلى قدم المساواة بحقوق الإنسان؛
- ٨ - تحيط علما أيضا مع الاهتمام بتركيز اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان على حالة حقوق

(٤) انظر A/54/365.

الإحسان في جمهورية إيران الإسلامية، وتعرب عن أملها في أن تعمل اللجنة بما يتمشى مع مبادئ عام ١٩٩٣ فيما يتصل بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها^(٥)؛

٩ - تعرب عن قلقها إزاء استمرار تهديد مؤسسة ١٥ خرداد لحياة سلمان رشدي بما في ذلك زيادة المكافأة المالية التي أعلنت عنها المؤسسة بعد التأكيدات التي أعربت عنها حكومة جمهورية إيران الإسلامية في نيويورك في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، وترحب بالتأكيدات التي أعربت عنها الحكومة بعدم اعتزامها اتخاذ أي إجراءات من أي نوع لتهديد حياة السيد رشدي والمرتبطين بعمله وبعدم تشجيعها أو مساعدتها أحدا على فعل ذلك، وبتنصلها من عرض أي مكافأة في هذا الصدد وبعدم تأييدها لمثل هذه المكافأة؛

١٠ - تعرب عن قلقها أيضا لعدم توجيه حكومة جمهورية إيران الإسلامية أي دعوة منذ عام ١٩٩٦ إلى الممثل الخاص لزيارة البلد، وتهيب بالحكومة أن تستأنف تعاونها الكامل مع الممثل الخاص وأن توجه الدعوة إليه لزيارة البلد؛

١١ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، حسبما أفاد الممثل الخاص، ولا سيما عمليات الإعدام التي تجري في انعدام واضح لاحترام الضمانات المعترف بها دوليا، والاستناد إلى قوانين الأمن القومي للانتقاص من حقوق الفرد، وحالات التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وكذلك عدم الوفاء بالمعايير الدولية في إقامة العدل وعدم اتباع الإجراءات القانونية السليمة، وتهيب بحكومة جمهورية إيران الإسلامية أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لإنهاء التعذيب وبتر الأطراف والرجم وغير ذلك من أشكال العقوبات القاسية واللاإنسانية والمهينة؛

١٢ - تعرب عن قلقها إزاء القيود المفروضة على حرية التعبير والرأي والفكر والصحافة والتدخل بعمل الكتاب والصحفيين وإيقاف المنشورات وكذلك إزاء الظروف المحيطة بحالات اعتقال أفراد على أساس التورط في مظاهرات طلابية وإزاء الأنباء التي تفيد بأن بعضا منهم قد يحكم عليه بالإعدام أو تصدر بحقه أحكام أخرى قاسية، وتهيب بحكومة جمهورية إيران الإسلامية أن تتخذ المزيد من التدابير لتأمين حرية التعبير والرأي والفكر والصحافة؛

١٣ - تعرب عن قلقها أيضا إزاء التمييز ضد الأقليات الدينية، ولا سيما البهائيين، ولا يزال القلق الشديد يساورها إزاء نمط اضطهاد البهائيين الذي لم تخف حدته، بما في ذلك عقوبات الإعدام والاعتقالات وإغلاق معهد التعليم العالي للبهائيين، وتهيب بحكومة جمهورية إيران الإسلامية أن تنفذ بالكامل استنتاجات وتوصيات المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن التسامح الديني مع البهائيين وغيرهم من الأقليات الدينية إلى أن يكتمل تحررهم؛

(٥) القرار ١٣٤/٤٨، المرفق.

١٤ - تهيب بسلطات جمهورية إيران الإسلامية أن تبذل المزيد من الجهود لكي تكفل للجميع اتباع جهاز القضاء للإجراءات القانونية السليمة في جميع الحالات وأن تكفل، في ذلك السياق، محاكمة تتسم بالعدل والشفافية لمجموعة من الأشخاص احتجزوا في أوائل عام ١٩٩٩، من بينهم ثلاثة عشر فردا من الجالية اليهودية الإيرانية، وتلاحظ الالتزامات المعلنة لحكومة جمهورية إيران الإسلامية في هذا الصدد؛

١٥ - تهيب أيضا بحكومة جمهورية إيران الإسلامية أن تواصل جهودها وتمثل لما تعهدت به من التزامات، بمطلق إرادتها، بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٧) وبموجب الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، وأن تكفل لجميع الأفراد الموجودين في أراضيها والخاضعين لولايتها، بمن فيهم المنتمون إلى الأقليات الدينية، التمتع بجميع الحقوق المنصوص عليها في تلك الصكوك؛

١٦ - تهيب كذلك بحكومة جمهورية إيران الإسلامية أن تكفل عدم فرض عقوبة الإعدام على جرائم غير أشد الجرائم خطورة، على الردة أو غير ذلك، على نحو يمثل تجاهلا لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٧) وضمانات الأمم المتحدة، وأن تزود الممثل الخاص بالإحصاءات ذات الصلة بهذه المسألة؛

١٧ - تقرر مواصلة نظرها في حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، بما فيها حالة الأقليات مثل البهائيين، في دورتها الخامسة والخمسين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان"، وذلك على ضوء العناصر الإضافية التي تقدمها لجنة حقوق الإنسان.

الجلسة العامة ٨٣

١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩